

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

شَرْحُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَصَّةِ قَضَاءِ دِينِ الزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ ٣

الشِّيخُ: خَالِدُ بْنُ عُثْمَانَ السَّبْتَ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلا زلنا نتحدث عن حديث أبي خبيب عبد الله بن الزبير -رضي الله تعالى عنهما-، وذلك ضمن الأحاديث التي ذكرها الإمام النووي -رحمه الله- في باب الأمر بأداء الأمانة، يقول: "لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه، فقال: يابني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم"، يحتمل أن تكون "أو" للشك أو تكون للتتويع، لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، أي أن يكون الشخص إما ظالماً وإما مظلوماً، وبعضهم حمل ذلك على أن المظلوم هم أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنهم تأولوا، وأن من كان قصده بذلك القتال، ومعنى لا يصح أن يقصد الإنسان، وذلك في غير الصحابة-رضي الله عنهم- فهذا هو الظالم، هكذا قال بعضهم، ولا يخلو من بُعد، والله تعالى أعلم، " وإنني لا أراني إلا سأقتل مظلوماً" وهذا يدل على أنه على ظاهره، وأن القتلى الذين سيقعون إنما ظالم أو مظلوم، أي أن الجميع ليسوا من الظالمين، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((إِذَا تَقَىَ الْمُسْلِمُانَ بِسَيِّفِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالُوا: هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟، قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ))^(١)، أما هذا الذي وقع بين الصحابة -رضي الله عنهم- فليس من قبيل هذا؛ لأنهم كانوا متأولين، ولهذا قال: لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، فمن كان باغياً بقتاله هذا، ولم يكن له تأويل سانع فإنه ظالم، ومن كان متأولاً فإنه مظلوم، ويدل أيضاً على أنه -رضي الله عنه- في تلك الساعة التي يتمحصن فيها الإنسان غالباً ويتجبرد من مقاصده السيئة، لاسيما أمثل هؤلاء من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- ومن أهل بدر، ومن المبشرين بالجنة، قال: وإنني لا أراني إلا سأقتل مظلوماً، وهذا يدل على أنه كان متأولاً -رضي الله تعالى عنه وأرضاه-، قال: " وإن من أكبر همي لدیني" وهذا هو الشاهد في هذا الباب، يقول في تلك الساعة التي يظن أنه سيفارق فيها الدنيا: إن أكبر همي لدیني، وهذا إنما يكون لأصحاب القلوب الحية اليقظة، يلاحظه هذا الهم في كل مقام، لاسيما في الأوقات المخوفة، التي يتوقع الإنسان فيها، إما بسبب مرض أو سفر مخوف، أو شهود قتال أو نحو ذلك أنه يموت، فعندئذ يجب عليه أن يحتاط لأموال الناس، وأن يحترز لها حتى لا تضيع حقوقهم، فيوصي بذلك، يقول: "أَفَتَرَى دِينَنَا يُبْقَى مِنْ مَا نَنْهَا؟" الدين الذي كان على الزبير -رضي الله تعالى عنه- كان كثيراً، وكان يصلح ما يقرب من مليونين ونصف، ولم يكن ذلك بسبب التكثير، ولا التفريط، ولا أخذ أموال الناس والافتقار إليهم، كما يفعل بعض

١ - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، (١٥/٣١)، رقم: (٣١)، ومسلم، باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، (٤/٢٢١)، رقم: (٢٨٨٨).

الناس، يفتح أعمالاً ومؤسسات ومشاريع وتجارات بالديون، يفترض من هذا مائة ألف، ومن هذا مليوناً، ومن هذا أقل ومن هذا أكثر، ثم بعد ذلك تضييع وتركيه الديون، لم يكن أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- بهذه المثابة، وإنما كان ذلك بسبب آخر، كان الزبير -رضي الله تعالى عنه-، مأموناً عند الناس، يأمنونه ويطمئنون إليه وييقون به، فكان الرجل يعهد إليه، ويجعله وصياً على ماله، أو تركته، ويضع الناس عنده أموالهم لفطر تقتهم به، فكان رضي الله تعالى عنه وأرضاه -لكمال ورعيه وخوفه من الله -عز وجل-، ولئلا تلحقه تهمة، كان يقول لمن أراد أن يودع عنده شيئاً: إنها دين وليس أمانة، والسبب في ذلك أنه لو أعطاه أمانة فإنها إن تلفت من غير تفريط فإنه لا يضمن، فلو أن أحداً أعطاك مائة ألف، وقال: هذه أمانة ووضعتها في حرز يعتبر من غير تفريط، ثم بعد ذلك عدا اللصوص على الدار وسرقوا ما فيها ومن ضمن ذلك هذا المبلغ فشرعاً لا تضمن شيئاً، أعطاك سيارته ثم بعد ذلك وضعتها في مكان مأمون، فجاء إنسان وأحرق هذه السيارة، لا تضمن شيئاً، وليس عليك شيء، ولذلك هذه الأموال التي يضعها الناس في البنوك هل هي ودائع وأمانات، أو أنها قروض للبنوك؟ فإذا كانت ودائع وأمانات، ثم تلفت لأي سبب من غير تفريط منهم، فإن البنك لا يضمن ذلك المال؛ لأن هذه الأموال قد ضاعت وذهبت من غير تفريط، ولا يمكن أن تضمن بهذه الطريقة إلا أن تكون من قبيل القرض، فنحن حينما ندفع مالاً للبنك، نفترضهم قرضاً؛ لأن القرض مضمون، فلو أقرضت إنساناً مائة ألف، ثم خرج من عندك وعدا اللصوص عليه وأخذوا ما بيده، ثم رجع إليك وقال: سرقت، فإنه يضمن المال، فالحاصل أن الزبير -رضي الله عنه- إذا أعطاه أحد مالاً كوديعة يقول لصاحبه: هي قرض، من أجل أن يضمنها له؛ لئلا يخالجه شيء أن ذلك لربما دخله شيء من التفريط، حتى لا تلحقه تهمة أنه ضييع أموال الناس، فتصور هؤلاء الذين يتذكون به ممن عهدوا إليه بمالهم، ممن ماتوا قبله، كعثمان بن عفان، وهو من كبار أغنياء الصحابة -رضي الله عنهم، وابن مسعود، وجماعة من الكبراء من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- عهدوا إليه، فصارت هذه كلها من قبيل الدين، وإلا هي في أصلها من قبيل الودائع والأمانات، فالحاصل أنه قال: "يابني، بع ما لنا واقتضي ديني"، لم يضيع أموال الناس ويضع جزءاً منه باسم أخيه، وجزءاً باسم زوجته، وجزءاً باسم ابن عممه، وجزءاً باسم شريك لا يعرف، ثم يقول لهم: ليس عندي شيء، ويضييع أموال الناس، ثم تذهب هكذا، وهذا نسأل الله العافية -غاية الإجرام، لكن الزبير -رضي الله عنه- قال: "بع ما لنا واقتضي ديني، وأوصى بالثالث، وثلاثة لبنيه"، أي: أوصى بالثالث إن بقي شيء؛ لأن الإنسان إذا مات فإن أول ما يجب هو تجهيزه من تركته، وقضاء الديون المتعلقة بحق الله -عز وجل- وحقوق الأدميين، ثم بعد ذلك ينظر في وصيته، ففتذذ، فإن وجد شيء بعد ذلك فإنه يقسم قسم المواريث، "أوصى بالثالث، وثلاثة لبنيه، أي: لبني عبد الله بن الزبير"؛ لأن عبد الله بن الزبير هو الكبير وكان يقوم على شئون والده، ويصرف معه أمواله، ويعينه في عمله، وما أشبهه بذلك، فأوصى بالثالث وأن يكون ثالث الثالث لأولاد عبد الله بن الزبير -رضي الله تعالى عنه-، قال: "إن فضل من مالنا بعد قضاء الدين شيء فثلاثة لبنيك"، يعني ثالث الثالث، قال هشام بن عروة بن الزبير -أي أن عبد الله بن الزبير عمه-: "وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بنى الزبير"، أي أن عبد الله كان كبيراً في ذاك الوقت، وعمره يقرب من الأربعين، وبعض أولاد عبد الله كانوا يقاربون بعض أبناء الزبير بن العوام في السن، مثل

حبيب، وهو الكبير، وعبد، وله يومئذ تسعه بنين، وتسع بنات، يعني عبد الله بن الزبير، أما الزبير فكان قد ترك عشرة من الولد تقريباً وأربع زوجات حينما أوصى، قال عبد الله: "فجعل يوصيني بيديه، ويقول: يابني إن عجزت عن شيء منه فاستعن عليه بمولاي"، وكلمة مولاي تحتمل عدة معانٍ، فالمولى هو الله، ويطلق على الموالي كما يقال على الموالي الأعلية وهو المعتقد والسيد، ويطلق ذلك أيضاً على الموالي الأدنية، وهو المعتق والعبد الرقيق يقال: هذا مولاي، فعبد الله بن الزبير لم يفهم هذه الجملة فقال: "والله ما دريت ما أراد، حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله، ثقة بالله -تبارك وتعالى- أن يقضي دينه، قال: "فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه دينه، فيقضيه"، قال: "قتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهماً إلا أرضين، منها الغابة"، والغابة مكان معروف شمال المدينة، لا زال معروفاً معلوماً إلى اليوم، والمدينة لها غابتان، غابة قريبة في الناحية الشمالية، وغابة بعيدة إلى حد ما، وهي التي وقع فيها ما يعرف بغزوة الغابة في قصة سلمة بن الأكوع، فالمعنى الغابة القريبة، يقول: "ما ترك ديناراً ولا درهماً إلا أرضين منها الغابة، وإندي عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة، وداراً بالكوفة وداراً بمصر"، قال: "إنما كان سبب دينه الذي كان عليه أن الرجل كان يأتيه فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكن هو سلف، إني أخشى عليه الضيعة"، فلو قال للناس هي ودائع، ثم ضاعت من غير تفريط فليس عليه شيء، ولكن لشدة حرصه أن يعيدها حتى لو حصل لها تلف بغير تفريط هو الذي جعله يتحمل هذه الديون، يقول: "وماولي إمارة قط ولا جباية ولا شيئاً إلا أن يكون في غزو"، يريد أن يبين شدة ورع الزبير -رضي الله عنه-، فلم يجمع شيئاً من الدنيا، أو يلي عملأً يلحقه فيه تهمة؛ لذا يقال: إنه استغل ذلك، ولا جباية، وجباية الأموال أن يذهب ويجمع أموال الخارج مثلًا أو الجزية أو الزكاة، إلا أن يكون في غزو مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو مع أبي بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم- فيأتيه من الغنيمة"، قال عبد الله: "فحسبت ما كان عليه من الدين، فوجده ألفي ألف، ومائتي ألف"، ألف ألف أي مليون، يعني: وجد عليه مليونين ومائتي ألف، فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير، وحكيم بن حزام بن خوبلد ابن أخي خديجة بنت خوبلد -رضي الله عنها-، وعرفنا أن الزبير هو ابن العوام بن خوبلد، فحكيم بن حزام هذا ابن عم الزبير، يقول: "فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي، كم على أخي من الدين؟" كم على أخي؟ تجوزاً، ويقول: يا ابن أخي باعتبار أنه صغير بالنسبة إليه، فعبد الله بن الزبير بلغ الأربعين تقريباً، وحكيم بن حزام في ذلك الوقت كان قد بلغ المائة، فيقول له: يا ابن أخي، كم على ابن عمي الزبير؟، يقول: "فكتمته، وقلت مائة ألف"، وهي مليونان ومائتا ألف، وليس هذا من الكذب، وإنما قال ذلك إخباراً عن بعض ما عليه، ولا ينفي أن عليه أكثر من مائة ألف، ولكن كأنه كره أن يخبره بالدين بكمائه فلربما يتوهم أن الزبير -رضي الله عنه- كان مفرطاً، وهولاً يعرف سبب هذه الديون، وكيف وقعت عليه، وقد يلحقه بذلك ملامة، أو لربما يشعر أن عبد الله بن الزبير يريد منه أن يعينه على هذا، فذكر له هذا المبلغ اليسيير، فقال حكيم: "والله ما أرى أموالكم تسع هذه"، يقول: من أين تأتون بهذا المبلغ وتقطضون هذا الدين؟، فلما سمع عبد الله هذا الكلام من حكيم، قال له: "أرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف؟"، أعطاه الرقم الحقيقي، فعبد الله كان لا يريد من حكيم أن يلحق ملامة أو يتلهم بمثل هذا، من أين تسددونها؟ وكيف؟ فلما رأه مستكثراً لهذا المبلغ، قال له: أجل اسمع الدين الحقيقي، ألفي ألف ومائتي ألف،

قال حكيم: "ما أراكم تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي"، ولكن كانت نفوسهم عزيزة، لم يقل له: نعم، أنت ابن عمنا وهذا وقتك، ولكن سكت، قال: "وكان الزبير قد اشتري الغابة بمائة وسبعين ألفاً" عقار، أرض، وفيها نواحٍ خربة، ليس فيها شيء، "فباعها عبد الله بـألف وستمائة ألف"، أي: بـمليون وستمائة ألف، ولم يبيعها كاملة، بل باع جزءاً منها، فقد قسمها إلى ستة عشر سهماً، كل سهم بمائة ألف، ثم قال: "من كان له على الزبير شيء فليواهنا بالغابة"، وكان قبل ذلك قد ذهب إلى عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- وأخذ ابن عمه حكيم بن حرام، ذهبوا إلى عبد الله بن جعفر؛ لأن عبد الله بن جعفر -رضي الله تعالى عنه- كان يريد من الزبير أربعين ألفاً، فذهب عبد الله بن الزبير يستشفع بعد عبد الله بن عمر وكان من كبراء الصحابة وعبادهم وخيارهم وعلمائهم، وأخذ حكيم بن حرام ابن العم، والكبير، حوالي مائة سنة، ذهبوا لعبد الله بن جعفر من أجل التفاهم في موضوع الدين، ليس من أجل إسقاطه، وإنما التفاوض في قضية الدين هذه كيف يتعامل معها، فلما رأى عبد الله بن جعفر وكان من أجود الناس، من ينظر في جوده وكرمه شيء لا يقدر قدره، عبد الله بن جعفر كان يرى الرجل الرقيق أمامه كلب عند بستان، فياكل خبزه ويلقي على الكلب قطعة أخرى، فقال له: لماذا تفعل هذا؟ قال أستحي أن ينظر إليّ ذو عينين ولا أعطيه شيئاً، قال: أنت حر وهذا البستان لك، فاشترى العبد وقال له: أنت حر، واشترى البستان وأعطاه إياه، فذهب الرقيق وقال: أشهدك أنه صدقة لفقراء المدينة، فقال: ويحك، وأنت لا تملك شيئاً، قال: إن الله قد أعطاني وأولاني، فكرهت أن يراني وفي المدينة فقير، هؤلاء الأرقاء في ذلك الزمان! فلما رأى ابن جعفر عبد الله بن الزبير دخل عليه قبل أن يتكلم قال: جئت تستشفع بهؤلاء، هي لك، يقول: فقلت: لا، فقال: هي بعليك، أي: ثمن النعال الذي عليك، أو بما تشاء، فقلت لا، فقال: هي في ذمتك إلى يوم القيمة، هذا الذي تريد؟ فقلت: لا، ولكن أعطيك أرضاً وعقراً من أرض الغابة، فقال: لك ذلك، احكم بما شئت، يقول: فقال: أعطيك جزءاً من الغابة، فلما نادوا جاء عبد الله بن جعفر إلى الغابة، وكان له على الزبير أربعين ألفاً، فقال لعبد الله: "إن شئتم تركتها لكم، قال عبد الله: لا، قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون"، اقضوا الناس فقال عبد الله: "لا، قال: فاقطعوا لي قطعة، قال عبد الله: لك من ها هنا إلى ها هنا"، وفي بعض أخباره أنه قال له: أريد أن أخلو بك ولا يكون معنا أحد، قال: لك ذلك، فمشى معه وقال: لك من ها هنا إلى ها هنا، وأشار إلى ناحية فيها خراب، أي: ليس فيها شيء، فقال عبد الله بن جعفر لغلامه: ضع لي ها هنا شيئاً أصلح عليه في أسوأ بقعة، فصلى وأطال في السجود، فلما فرغ قال: يا غلام احرر ها هنا بئراً، فحرر ظهرت عين فوار، فقال عبد الله بن الزبير: أفلاني، فقال: إني دعوت ربى ها هنا ولا أقبل، قال له: الآن قيمتها أكثر بكثير أفلاني، هذا في الموقف، قال: لا أقبلك قد تباينا على هذا، فصارت هذه أفضل تلك الأرض؛ لأنه بقي جزء من الغابة لأبناء الزبير -رضي الله عنه- كميراث، فصارت هي أفضل مكان في الغابة، على نياتهم أعطاهم الله -عز وجل- ورزقهم، ما تثاجروا ولا تشاجنوا ولا تقاطعوا على شيء من حطام الدنيا، نسأل الله -عز وجل- أن يلحقنا برকابهم، وأن يرضي عنهم، وأن يحشرنا معهم تحت لواء محمد -صلى الله عليه وسلم-، هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وآلـه وصحبه.